

- حكم من يبدأون بصلوة التهجد الساعة الحادية عشرة إلى

الساعة الثانية عشرة

صالح اللحدان

احسن الله اليكم هذه رسالة من الخرج من المملكة المستمع عين شين دال يقول في قريتنا وفي العشر الاواخر من رمضان ننتهي من صلاة التراويح الساعة الثامنة والنصف مساء. وبعد حوالي ثلث ساعات اي في الساعة الحادية عشرة مساء يبدأون بصلوة التهجد الى الساعة الثانية عشرة - 00:00:00

علمًا بـان الفجر عند الساعة الخامسة هل فعلهم هذا صحيح وهل فاتهم اجر اخر الليل جزاكم الله خيرا لا شك انهم تركوا ما هو الافضل لأن الثلث الاخير اذا كانوا ينتهيون عند الثانية عشرة - 00:18:00

لم يدركوه الليل ليس بخمس عشرة ساعة والثلث الاخير افضل من الثلث الاول اما لو مزجوا صلاتهم واجعلوها في النصف الاخير بحيث تأخذ من من الثلث كانوا قد ادركوا فان النبي عليه افضل الصلة والتسليم - 00:42

يقول افضل الصلاة صلاة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسها فقيامه في ثلث الليل النصف الثاني يكون قد اخذ نصف الثلث الاخير اما ان ينتهي الانسان - 00:01:10

في صلاته كلها قبل ان يدخل الثالث الاخير فقد ترك الافضل الصلاة صحيحة وصلنا التهجد كله في اول الليل لا يقال باطل وإنما يقال ترك ما هو الاولى - 00:01:39